



## قرار مجلس الوزراء

(١٤) لسنة ٢٠٢٤م

بتقرير حكم بالقرار رقم (٤١٨) لسنة ٢٠٠٩م

بشأن لائحة استخدام العاملين من ذوي المهن الطبية والطبية المساعدة

### مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٣/أغسطس/٢٠١١م وتعديلاته.

وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ ١٧/ديسمبر/٢٠١٥م.

وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ ٩/نوفمبر/٢٠٢٠م

وعلى القانون رقم (١٠٦) لسنة ١٩٧٣م بإصدار القانون الصحي ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم (١٧) لسنة ١٩٨٦م بشأن المسؤولية الطبية.

وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠م بشأن اصدار قانون علاقات العمل وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٠/مارس/٢٠٢١م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.

وعلى قرار المجلة الشعبية العامة للشعبيات سابقاً رقم (٩) لسنة ٢٠٠٤م بشأن تنظيم المستشفيات وتنظيم بعض الأحكام الأخرى في شأنها.

وعلى قرار المجلة الشعبية العامة للشعبيات سابقاً رقم (٤١٨) لسنة ٢٠٠٩م بشأن لائحة استخدام العاملين من ذوي المهن الطبية والطبية المساعدة بالمرافق الصحية وتعديلاته.

وعلى كتاب نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الصحة رقم (٢٠٥) المؤرخ في ٢٨/١١/٢٠٢٣م.

وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الأول لسنة ٢٠٢٤م المنعقد بتاريخ ٥/٣/٢٠٢٤م.

وعلى كتاب السيد / مدير الإدارة العامة لشؤون مجلس الوزراء رقم (٥٠٢٦) المؤرخ ٧/٣/٢٠٢٤م.

### قرار

#### مادة (١)

تضاف إلى المهن الطبية المحددة بمادة (٢٧) من لائحة استخدام العاملين من ذوي المهن الطبية والطبية المساعدة بالمرافق الصحية المشار إليها مهنة المختبرات الطبية.

#### مادة (٢)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.



برهان  
صدر في ١٤٤٥/٣/١٢  
للمرافق  
الحادي عشر  
جاري